الأمم المتحدة

A/C.3/65/SR.14

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون

Distr.: General
7 January 2011
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الرابعة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد مونتي ..... (الكاميرون)

المحتويات

البند ٢٨ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) النهوض بالمرأة (تابع)

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين (تابع)

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى:

Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

10-58149X (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ٢٨ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع) (A/65/336)

(أ) **النهوض بالمرأة** (تابع) (A/65/38, A/65/208, A/65/209, A/65/218, A/65/268, A/65/334 etA/65/354-S/2010/466)

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين (تابع) (A/65/204)

١ - **السيد كيغوبيلوي** (بوتسوانا): إذ أشار إلى النشاط الذي يقوم به بلده تأييدا لتمكين المرأة يرتكز دائما على المبادئ المنصوص عليها في إعلان ومنهاج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبروتوكولها الاختياري، والأهداف الإنمائية للألفية، قال إن بوتسوانا منذ انضمامها إلى الاتفاقية في عام ١٩٩٦ تعمل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين من خلال التشريعات الداخلية واعتماد صكوك مثل برنامج الإطار الوطني للمساواة بين الجنسين، والاستراتيجية ذات الصلة والمتعلقة بالتوعية والتعبئة الاجتماعية، وتسترشد بوتسوانا بكليهما في مداخلاتها في هذا المجال.

٢ - وعلى الرغم من أهمية دور المرأة في جميع مجالات الحياة الاجتماعية، إلا أنها تعاني بشكل غير متناسب من عواقب الأزمات الاقتصادية والمالية والغذائية وأزمة الطاقة، وآثار تغير المناخ، مما يعرقل مشاركتها في الحياة العامة ويضر بصفة عامة ازدهارها. وفي هذا الصدد، تحتاج البلدان النامية بصفة خاصة إلى معونة المجتمع الدولي لكي تتوفر لديها وسائل التصدي لآثار الأزمة مع وضع احتياجات المرأة في الاعتبار.

٣ - وأضاف أن بوتسوانا حسّنت وضع المرأة لا سيما في مجالات الحصول على التعليم والرعاية الصحية. وتهتم بوتسوانا بتعزيز توظيف النساء في المناصب المخصصة تقليديا للرجال، بما في ذلك في الجيش والإدارة والمؤسسات شبه الحكومية. غير أن الصعوبات ما زالت قائمة لا سيما فيما يتعلق بتوفير الرعاية الصحية للأم الحديثة الولادة وللأمهات بصفة عامة، وبمكافحة أمراض مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والملاريا، والسل وبمشكلة العنف ضد المرأة.

٤ - وفي هذا الصدد، يرى الوفد البوتسواني أن إنشاء جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة يشكل انعطافا في سبيل النهوض بحقوق المرأة.

٥ - **السيدة تيندريبيوغو** (بوركينا فاسو): قالت إن بلدها، في إطار تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، اعتمد في عام ٢٠٠٩ سياسة وطنية جنسانية يريد أن يجعل منها إطارا لجميع الإجراءات المتخذة تأييدا للمساواة بين الرجل والمرأة، وهي سياسة ترافقها خطة عمل مدتها ثلاث سنوات للفترة ٢٠١١-٢٠١٣ تكلفتها ٠٠٠ ٠٠٠ ٠٨٥ ٥ فرنك من فرنكات الجماعة الاقتصادية الأفريقية. وعلاوة على ذلك، تم أيضا في عام ٢٠٠٩ اعتماد قانون يرمي إلى تأمين تمثيل أفضل للمرأة في المجال السياسي ويشكل تقدما آخر في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين.

٦ - وأضافت أن بوركينا فاسو، اقتناعا منها بأن التعليم ومحو الأمية هما نقطة الانطلاق لتمكين المرأة، وضعت في عام ٢٠٠٨ برنامجا لمكافحة الفقر من خلال تعزيز قدرات المرأة. وبلغ معدل نجاح هذا البرنامج ٩٢،٨٦ في المائة. ويشكل التدريب والتوعية بحقوق المرأة جانبين هامين آخرين في سياسة الحكومة. كما أن المنتدى الوطني للمرأة الذي بدأ عمله في عام ٢٠٠٨، وعقد المرأة الأفريقية الذي بدأ في عام ٢٠١٠ يهدفان إلى إبراز المشاغل الخاصة المتعلقة بالمرأة.

٧ - ومضت تقول إن بوركينا فاسو، حرصا منها على الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وأحكام قرار الجمعية العامة ١٣٧/٦٤، أطلقت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ برنامجا لمكافحة العنف ضد المرأة.

٨ - وأخيرا، قالت إن وفد بوركينا فاسو يوجّه نداء إلى الشركاء التقنيين والماليين ليواصلوا تقديم المساعدة إلى حكومة بوركينا فاسو لكي تستمر في عملها من أجل الحد من انعدام المساواة بين الرجال والنساء اللاتي يعانين من التقاليد الاجتماعية الثقافية فضلا عن معاناتهن من عدم توفر إمكانيات كافية.

٩ - **السيدة إيفانوفيتش** (صربيا): قالت، مشيرة إلى أن بلدها انضم إلى بيان الاتحاد الأوروبي المتعلق بالنهوض بالمرأة، إن صربيا وضعت لنفسها سياسة عامة محددة بوضوح ومجموعة من النصوص والآليات على الصعيدين الوطني والمحلي بهدف تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين. واعتمدت استراتيجية وطنية للنهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين، في إطار الاستراتيجية الوطنية للحد من الفقر والأهداف الإنمائية للألفية التي ترمي إلى تعزيز قدرات الوزارات والإدارات العامة المختصة. وتتعاون صربيا على نحو وثيق مع المجتمع المدني والمنظمات الدولية والإقليمية المختصة في جميع الأنشطة التي تقوم بها في هذا المجال. وعلى هذا الأساس، فإنها ترحب بإنشاء جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة الذي سيسمح بتحقيق انسجام أفضل للإجراءات المتخذة تأييدا للمساواة بين الجنسين.

١٠ - ومضت تقول إن صربيا إذ قررت تنفيذ القرار ١٣٢٥ وعلى إثره جميع قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، أعدت في هذا الإطار خطة عمل تم عرضها على الحكومة لكي تعتمدها.

١١ - **السيد رامافول** (ليسوتو): قال إن ليسوتو، إذ أيدت البيانات التي أدلى بها اليمن وملاوي وتنزانيا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، ومجموعة الدول الأفريقية، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، على التوالي، أشارت إلى أن نتائج تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين أظهرت العديد من التحديات التي لا تزال قائمة، مثل العنف ضد المرأة وضعفها لا سيما إزاء عواقب الأزمة الاقتصادية والمالية، على الرغم من إحراز تقدم هائل فيما يتعلق بفرص حصول المرأة على التعليم ومشاركتها في صنع القرار. وهكذا وضعت ليسوتو في عام ٢٠٠٣ سياسة تقوم على تفضيل تعيين النساء في المناصب السياسية ومناصب صنع القرار، واعتمدت قانونا يخصص للنساء ٣٠ في المائة من مناصب المستشارين المحليين.

١٢ - ومن أجل الحد من الوفيات النفاسية والتصدي لما لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من عواقب غير متناسبة على النساء، وضعت ليسوتو برامج للصحة الإنجابية تركز على الأمومة بدون مخاطر، وخدمات تنظيم الأسرة، والوقاية من انتقال الأمراض من الأم إلى الطفل.

١٣ - ولمواجهة العنف القائم على الجنس، اعتمدت الحكومة قانون الجرائم الجنسية، وأنشأت خدمة لحماية الأطفال والنساء داخل الشرطة، واستحدثت ما يسمى بـ ''شباك واحد'' يقدم دعما متكاملا لضحايا العنف القائم على نوع الجنس.

١٤ - وفيما يتعلق بالاتجار بالبشر، صدقت ليسوتو على البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وشاركت في توافق الآراء حول اعتماد خطة عمل الأمم المتحدة العالمية بشأن الاتجار بالأشخاص (A/RES.64/293). وأخيرا، ترحب ليسوتو بارتياح بإنشاء جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة.

١٥ - **السيدة كامارا** (ليبريا): قالت إنها تنضم إلى بياني اليمن باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وملاوي باسم مجموعة الدول الأفريقية، وأعربت عن أسفها لأنه على الرغم من النجاحات التي تم تحقيقها، ما زالت مشاركة المرأة في القرارات ضعيفة، كما أن عدد الفقراء من النساء أكثر من عدد الفقراء من الرجال، وتشغل النساء مناصب غير مستقرة أجورها ضعيفة، ويمثلن ثلثي الأميين من الكبار.

١٦ - وأضافت أن ليبريا، إدراكا منها بأهمية المساواة بين الجنسين لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام والحد من الفقر وتحقيق التنمية العادلة، وضعت سياسة وطنية للمساواة بين الجنسين؛ وخطة عمل لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس؛ وأنشأت دائرة داخل وزارة العدل مسؤولة بصفة خاصة عن الجرائم الجنسية؛ وسنت قانونا جديدا للأخلاقيات في الخدمة المدنية العامة يرمي إلى محو الفوارق بين الجنسين في القطاع العام.

١٧ - ومضت تقول إن ليبريا عملت أيضا على زيادة عدد النساء اللاتي يشغلن منصب وزير أو مسؤول؛ وأتاحت استعراض مسائل المساواة بين الجنسين في استراتيجيتها للحد من الفقر؛ ونفذت سياسة لتشجيع تعليم الفتيات؛ وأنهت إعداد خطة العمل الموضوعة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥.

١٨ - وأخيرا، قالت إن الوفد الليبري يرحب بإنشاء جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة، وهو ملتزم بدعم هذا الجهاز دعما كاملا في أنشطته، مع العلم بأن النهوض بالمرأة هدف مشترك يتطلب من جميع الدول أن تعمل دون كلل من أجل تمكين المرأة في جميع ميادين التنمية.

١٩ - **السيدة كلاين سولومون** (المنظمة الدولية للهجرة): قالت إن تزايد عدد النساء اللاتي يهاجرن بشكل فردي يجعلهن أكثر عرضة للاستغلال والاعتداء الجنسي، لأنهن نساء ومهاجرات ولا سيما لأنهن يعملن في قطاعات غير رسمية لا توفر لهن الحماية. وأضافت أنها تؤيد نداء الأمين العام لتنظيم حملات توعية وحملات تدريبية من أجل منع العنف ضد المرأة والقضاء عليه.

٢٠ - وأضافت أن مشكلة الاتجار بالبشر هي في المقام الأول مسألة تتعلق بسوق العمل، والمنظمة الدولية للهجرة مقتنعة اقتناعا راسخا بأن الحل يمر من خلال وضع آليات آمنة تنظم الهجرة، وقيام بلدان المقصد والمنشأ باعتماد سياسات لتنظيم الهجرة تحرص على حقوق المهاجرين.

٢١ - وأخيرا، قالت إن لدى المنظمة الدولية للهجرة أهم قاعدة بيانات إحصائية في العالم بشأن الاتجار بالنساء والفتيات، وقد أكد الأمين العام على أهميتها في تقريره عن المسألة (A/65/209).

٢٢ - **السيد كاليونكو** (المراقب عن منظمة المؤتمر الإسلامي لدى الأمم المتحدة): قال إنه يكرر أمله في أن يرى يوما ما المساواة بين الجنسين تصبح معيارا عالميا في البلدان الإسلامية وغير الإسلامية ويرحب في هذا الصدد بإنشاء جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة.

٢٣ - وأضاف أنه وفقا لإحصاءات الأمم المتحدة، فإن بعض الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي هي من بين أكثر الدول تقدما في تحقيق الأهداف الإنمائية المتصلة بالنهوض بالمرأة.

٢٤ - وأضاف أن المنظمة، أثناء مختلف القمم التي عقدتها، دعت أعضاءها إلى اعتماد التدابير اللازمة لتنظيم أنشطة نسائية على الصعيدين الوطني والدولي وفي جميع المجالات؛ وإلى دعم العلاقات بين جمعيات النساء المسلمات؛ وإعادة هيكلة المنظمة بحيث يتم تعيين نساء في مختلف الإدارات التابعة للأمانة.

٢٥ - ومضى قائلا إن أول مؤتمر وزاري حول دور المرأة في التنمية سمح بتعزيز التنسيق بين الدول الأعضاء وأدى إلى وضع التوصيات التالية: إنشاء فريق من الخبراء داخل منظمة المؤتمر الإسلامي مسؤول عن وضع استراتيجيات للنهوض بالمرأة؛ وتنظيم مؤتمر معني بالمرأة على المستوى الوزاري كل سنتين؛ وتنظيم اجتماعات خاصة داخل المنظمة لدراسة المسائل المتصلة بالمرأة.

٢٦ - واستجابة لهذه التوصيات، وضع المؤتمر الوزاري الثاني حول المسألة خطة عمل للنهوض بالمرأة أطلق عليها اسم خطة القاهرة للمرأة.

٢٧ - وأخيرا، قال إن المنظمة في دورتها السابعة والثلاثين لمؤتمر وزراء الخارجية اعتمدت النظام الداخلي للنهوض بالمرأة داخل الدول الأعضاء فيها.

٢٨ - **السيدة فيليب** (المراقب عن الاتحاد البرلماني الدولي): أشارت إلى أن العنف ضد المرأة عبارة عن وباء حقيقي. ولذلك فإن الاتحاد البرلماني الدولي شرع في عام ٢٠٠٨ بحملة ترمي إلى مساعدة البرلمانات على وضع حد لأعمال العنف هذه وانضم إلى حملة الأمين العام ''الجميع متحد من أجل وضع حد للعنف ضد المرأة''.

٢٩ - وأضافت أن البرلمانات ينبغي ألا تقتصر على اعتماد القوانين بل يجب عليها أيضا أن تراقب وتقيّم تطبيقها. وتستطيع خاصة أن تؤدي هذا الدور الحاسم لا سيما أن لديها القدرة على التصويت لرصد اعتمادات وإنشاء لجان برلمانية، كما تستطيع التأثير على المسؤولين السياسيين فضلا عن الرأي العام.

٣٠ - وعلى الصعيد الإقليمي، وبعد الحلقات الدراسية التي ينظمها الاتحاد البرلماني الدولي في إطار مكافحة العنف ضد المرأة، حددت البرلمانات العربية لنفسها أولويات لا سيما قمع حالات العنف هذه، واقترحت إقامة حملة توعية استعدادا لاعتماد القوانين. والبرلمانات الأوروبية من جانبها إذ تدرك حالة المرأة المهاجرة واحتياجاتها الخاصة وضعت قائمة تتضمن سبعة تدابير يتعين اتخاذها، من بينها إمكانية لجوء النساء، اللاتي وقعن ضحايا للعنف مهما كان نوعه، إلى العدالة. أما برلمانات أمريكا اللاتينية فقد وضعت آليات مسؤولة عن الحرص على التنفيذ السليم للقوانين المتعلقة بمكافحة العنف ضد المرأة.

٣١ - وعلى الصعيد الوطني، يقدم الاتحاد البرلماني الدولي مساعدة تقنية إلى البرلمانات المعروضة عليها مشاريع قوانين تتصل بالعنف ضد المرأة. ويرحب الاتحاد البرلماني الدولي، الذي يقوم بأنشطته بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة، بإنشاء جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة.

٣٢ - **السيد يونغ** (لجنة الصليب الأحمر الدولية): قال إنه يرحب بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لدعم المساواة بين الجنسين وتعزيز تمكين المرأة، بما في ذلك إنشاء جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة ولكنه يؤكد أنه لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله في هذا المجال. وأشار إلى أن لجنة الصليب الأحمر الدولية تركز منذ عشر سنوات الآن على الحماية التي يوفرها بصورة خاصة للنساء والفتيات اللاتي يلعبن دورا حاسما في رفاه المجتمع القانون الإنساني الدولي.

٣٣ - وأضاف أن لجنة الصليب الأحمر الدولية اعتمدت نهجا متعدد الأبعاد يرمي إلى تلبية احتياجات النساء والفتيات، ذلك أنهن أول من يقع ضحية للنزاعات المسلحة، لا لأنهن يتعرضن لاعتداءات جنسية فحسب بل أيضا لأن هذا من شأنه أن يحرمهن من الرعاية الصحية ومياه الشرب والمواد الغذائية، ويرغمهن على الفرار من ديارهن والانفصال عن أسرهن والابتعاد عن عائلهن الرئيسي.

٣٤ - ومضى يقول إن اللجنة الدولية تحث المجتمع الدولي على وضع حد لجميع أشكال العنف ضد المرأة ولا سيما

العنف الجنسي الذي يتم ارتكابه أثناء النزاعات المسلحة، ومعاقبة مرتكبيه بصرامة. ونظرا للحاجة الملحة إلى منع هذه الجرائم، تقوم لجنة الصليب الأحمر بالشراكة مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بمختلف أعمال التوعية ضد وصم الضحايا، وتحرص على توسيع نطاق دور المرأة في البحث عن السلام من خلال إشراكها في برامج الوقاية والحماية وإعادة التأهيل.

٣٥ - **السيدة كريستينسن** (الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر): قالت إن النساء يعانين باستمرار من الأزمات المالية والاقتصادية العالمية، لا سيما أن الفقر وتغير المناخ وانعدام الأمن الغذائي والهجرة والتشريد والصراعات والعنف الذي يقعن ضحيته يؤدي إلى زيادة ضعفهن. ونظرا لأن حالات الطوارئ يصحبها في كثير من الأحيان حالات من العنف ضد المرأة، يضع الاتحاد استراتيجيات تقوم على الوقاية وتخفيف الآثار والاستجابة في مداخلاته، وكلف أخصائي في مجال العنف ضد المرأة والوقاية من الاستغلال والاعتداءات الجنسية بمعالجة هذه المسائل في كل برامج المعونة. ويسعى الاتحاد أيضا إلى مكافحة العنف في المجتمع والأسرة لا سيما عن طريق توفير خدمات الدعم النفسي.

٣٦ - وأضافت أن الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في جميع أنحاء العالم تعمل من أجل تغيير العقليات لكن يتمكن أي شخص من الشعور بأمان أكبر. وهكذا، بدأ الاتحاد في تنفيذ برنامجين مبتكرين يركزان على الشباب ووضع استراتيجية عالمية لمنع العنف ومكافحته على مدى السنوات العشر القادمة.

٣٧ - ومع ذلك، ما زال يتعين القيام بعمل كثير من أجل حماية المرأة الضعيفة. ويشجع الاتحاد على تنمية التطوع بين النساء، ذلك أن النساء في رأيه أفضل الأشخاص القادرين على توفير مساعدة إنسانية لمجتمعهن، وخصوصا للنساء الأخريات، وتستطيع المرأة أن تكون موضع ثقة بسهولة أكبر، ذلك أن النساء يحتجن إلى هذه الثقة لكي يواجهن الصعوبات اليومية عندما يلعبن دورا نشطا.

٣٨ - وأخيرا قالت إن الاتحاد لا يزال ملتزما بالعمل من أجل تمكين المرأة والرجل ويخصص مكانا للقضايا الجنسانية في مختلف أنشطته.

٣٩ - **السيدة راتسيفاندريهامانانا** (منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة): قالت إنه إذا انخفض عدد الأشخاص الذين يعانون من الجوع وسوء التغذية بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، إلا أن الهدف المحدد في مؤتمر القمة العالمي للأغذية لعام ١٩٩٦ لم يتحقق بعد. وعليه ينبغي الاستثمار في الزراعة في البلدان النامية للمساعدة على إنتاج ما يكفي لإطعام سكان العالم الذين سيتجاوز عددهم ٩ بلايين شخص في عام ٢٠٥٠.

٤٠ - وأضافت أنه إذا أريد لأي مبادرة أن تكون فعالة فيجب أن ترمي إلى حل مشكلة انعدام الغذاء من خلال مكافحة عدم المساواة بين الجنسين في القطاع الزراعي، ولا سيما تعزيز سلطة صنع القرار بين النساء، ذلك أن مساهمتهن لا تزال موضع تجاهل إلى حد كبير في الوقت الذي يلعبن فيه دورا يتزايد أهمية في هذا القطاع. وإن عدم المساواة بين الجنسين الذي لا يزال قائما في العديد من البلدان فيما يتعلق بالسيطرة على الموارد وعلى توزيع ملكية الأراضي يشكل عقبة تعترض التنمية المستدامة التي تعود بالفائدة على الجميع.

٤١ - ومضت تقول إن منظمة الأغذية والزراعة التي اعتمدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إطارا استراتيجيا جديدا يجعل المساواة بين الجنسين أحد أهدافها الرئيسية على مدى السنوات العشر المقبلة، تقوم بإجراء تقييم داخلي

يستهدف القضايا الجنسانية في مشاريعها وبرامجها بالإضافة إلى المراجعة التي تقوم بها بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة مما سيسمح لها بتقوية قدراتها في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين. وترحب بإنشاء جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة وبالدور الحاسم الذي سيلعبه هذا الجهاز في تنسيق الأنشطة التي تقوم بها هيئات الأمم المتحدة من أجل تمكين المرأة.

٤٢ - **السيدة غاستالدو** (منظمة العمل الدولية): قالت إن الحد من الفقر والفوارق الاجتماعية وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية يتم بالضرورة من خلال المساواة بين الجنسين في مكان العمل. وهكذا، في عام ٢٠٠٩، اعتمد مؤتمر العمل الدولي بالإجماع قرارا بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين في إطار توفر عمل لائق لإفساح المجال أمام إدراج القضايا الجنسانية في الأهداف الاستراتيجية الأربعة لمنظمة العمل الدولية؛ وفي حزيران/يونيه ٢٠١٠، نظرت المنظمة لأول مرة في مسألة توفير عمل لائق لخَدَمة المنازل من أجل وضع معايير دولية جديدة، ولا سيما من أجل حماية النساء والفتيات اللاتي يمثلن نسبة كبيرة بين هؤلاء الخَدَمة المعرضين بصفة خاصة للتمييز والعنف الجسدي واللفظي والجنسي.

٤٣ - وأضافت أن المركز الدولي للتدريب يواصل أيضا العمل من أجل زيادة القدرات الوطنية على تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال تقديم سلسلة من الدورات التدريبية تهدف إلى تعميم القضايا الجنسانية على الصعيدين الوطني والدولي.

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (A/65/336)

(أ) **تعزيز حقوق الطفل وحمايتها** (A/65/41, A/65/206, A/65/219, A/65/221 et A/65/262)

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل (A/65/223)

٤٤ - **السيد رادكليف** (المفوض السامي لحقوق الإنسان): قال، مشيرا إلى تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل (A/65/206)، إن التصديق العالمي على الاتفاقية شبه كامل ويوجه نداء إلى التصديق العالمي على بروتوكوليها الاختياريين مع التأكيد على أن هذين البروتوكولين يتطلبان اعتماد أحكام جنائية خاصة لتنفيذها بشكل فعال.

٤٥ - **السيد غرولز** (بلجيكا): قال، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي، والبلدان المرشحة للانضمام إليه (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكرواتيا)، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحين المحتملين (ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا)، فضلا عن أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا، إذا كان تطبيق اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الاختياريين قد أحرزت تقدما كبيرا في السنوات الماضية، إلا أنه لا يزال هناك عدد كبير من الأطفال يعيشون وهم مصابون بفيروس نقص المناعة البشرية، ويعانون من الفقر، ومحرومون من فرص التعليم ومياه الشرب وخدمات الصرف الصحي الأساسية، ويقعون ضحية ختان الإناث والاستغلال في فترات النزاع المسلح. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال الأطفال المعوقون يواجهون العديد من التحديات. وبمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للبروتوكولات الاختيارية للاتفاقية، يدعو الاتحاد الأوروبي إلى التصديق العالمي عليها ويحث الدول الأطراف الجديدة على سحب أي تحفظ لديها يتعلق بهدف وغرض الاتفاقية، ذلك أن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥ يخضع لتطبيق هذه الصكوك.

٤٦ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يدعو الدول إلى اتخاذ تدابير فعالة لمعاقبة استغلال الأطفال الجنسي وتلبية

احتياجات أولئك الذين يقعون ضحايا؛ وإلى مضاعفة الجهود لمكافحة جميع أشكال المعاملة السيئة تجاه الأطفال؛ وإلى التعاون على نحو أوثق من أجل وضع حد لجميع أشكال العنف المرتكب ضد الأطفال، بما في ذلك العنف في وسائل الإعلام الإلكترونية، ويعتبر الاتحاد هذا الهدف إحدى أولوياته. ويشير الاتحاد كذلك إلى أن الاتفاقية تحظر فرض عقوبة الإعدام على القاصرين الذين يبلغ عمرهم ١٨ سنة.

٤٧ - ومضى يقول إن الاتحاد الأوروبي لا يزال مصمما على مكافحة الاستغلال الاقتصادي للأطفال والقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول عام ٢٠١٦، ويعتزم العمل على حماية الأطفال من الأضرار الجسدية والعاطفية الخطيرة التي يولدها هذا النوع من العمل.

٤٨ - وقال إن الاتحاد الأوروبي يدعو أيضا إلى وضع حد لتجنيد الأطفال وإلى منع اغتيال وتشويه واغتصاب الأطفال الذين يرافقون التراعات المسلحة. وبينما يرحب الاتحاد الأوروبي بالتقدم المحرز في مكافحة هذه الآفات منذ صدور التقرير الذي وضعته السيدة غراسا ماشيل، يعتزم زيادة تحسين أنشطته في هذا المجال من خلال التوفيق بين مبادئه التوجيهية المتصلة بالأطفال في التراعات المسلحة وبين الحالة الراهنة. ويعيد الاتحاد التأكيد في هذا الصدد على تعلّقه بتطبيق قرارات مجلس الأمن ١٦١٢ و ١٨٢٠ و ١٨٨٢ والتدابير التي تدعو إليها مبادئ باريس.

٤٩ - وأضاف أن التمسك بحقوق الطفل يجب أن يتم ترجمته إلى عمل ملموس يتطلب تعاونا وثيقا بين منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والدولي. والاتحاد الأوروبي من جانبه نظّم في بداية أيلول/ستمبر مؤتمرا مخصصا لمكافحة الفقر بين الأطفال وسوف يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحالية قرارا عن حقوق الطفل بالتعاون مع الجماعة الكاريبية. وأخيرا، سيواصل الاتحاد تقديم الدعم بدون تحفظ لأعمال اليونيسيف، ولجنة حقوق الطفل، والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وجميع الكيانات الأخرى في الأمم المتحدة التي تعمل لصالح حقوق الطفل.

٥٠ - **السيد غودارد** (بربادوس): قال، متحدثا باسم الدول الأعضاء الـ ١٤ في الجماعة الكاريبية، إنه يؤكد الالتزام الثابت للجماعة باتفاقية حقوق الطفل وبالوثيقة المعنونة ''عالم صالح للأطفال'' كما يتضح ذلك من ترشيح هايتي وسورينام في الانتخابات القادمة للجنة حقوق الطفل.

٥١ - وقال إنه يلاحظ مع ذلك، رغم التقدم المحرز منذ اعتماد الاتفاقية، أن الأطفال لا يتمتعون بالحقوق المعترف بها دوليا أو بالتدابير الاستثنائية لتوفير الحماية، وأن مصالحهم العليا لا توضع في الاعتبار، وأن تجنيدهم مستمر أو أنهم ما زالوا يقعون ضحايا لسوء المعاملة والاغتصاب والصراعات والاتجار بهم. وترحب الجماعة في هذا الصدد باعتماد خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

٥٢ - وفيما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية، حققت الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية تقدما ملحوظا بل تجاوزت أحيانا التقدم في تحقيق بعضها. وإن الإنجازات مثيرة للإعجاب على صعيد المعدل الصافي للالتحاق بالمدارس والمساواة - بل حتى التكافؤ - بين الجنسين في التعليم الابتدائي. والتعليم الابتدائي والثانوي الإلزامي حتى سن ١٦ سنة مجاني. وعلى الصعيد الصحي، حققت كل الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية هدف توفير الرعاية الصحية الأولية للجميع، وقللت من الوفيات النفاسية والوفيات بين الرضع، وزادت تغطية التحصين، وحدّت من انتقال مرض الإيدز من الأم إلى الطفل، ووسعت نطاق توفير العلاج المضاد للفيروسات.

٥٣ - وأضاف أن الانخفاض الطفيف في معدل الوفيات بين الأطفال الذين يقل عمرهم عن خمس سنوات لم يسمح مع ذلك بتحقيق الهدف رقم ٤ بحلول عام ٢٠١٥، على الرغم من إحراز تقدم في مجالات توفير مياه الشرب والصرف الصحي والتحصين. وعلاوة على ذلك، لا تزال حالة أكثر السكان فقرا وتهميشا تثير قلقا بالغا: فوفقًا لمنظمة الصحة العالمية، لا يكاد يستطيع أكثر من ٢٠٠ مليون طفل البقاء على قيد الحياة ناهيك عن التطلع إلى بلوغ كامل طاقتهم (انظر أيضا الفقرة ٣ من التقرير A/65/226). وهناك أيضا مشكلة البدانة في مرحلة الطفولة. وترحب الجماعة الكاريبية باعتماد القرار ٢٦٥/٦٤ بشأن منع ومكافحة الأمراض غير المعدية وتتطلع باهتمام إلى عقد اجتماع رفيع المستوى في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ يناقش ازدياد هذه الظاهرة ازديادا هائلا.

٥٤ - ومضى يقول إن الجماعة الكاريبية تدعم ماليا خدمات رعاية الطفولة المبكرة ورعاية الأمهات في فترة ما بعد الولادة، وتقدم الدعم للوالدين أو للعائلة بفضل المبادرات المشتركة التي تقوم بها مع القطاع الخاص والشركاء في التنمية. وتتدخل الجماعة لمساعدة أكثر الأطفال ضعفا وتهميشا، لا سيما بفضل برنامج رائد للزيارات المترلية في سبعة بلدان، فيتم زيارة هؤلاء الذين لا تتوفر لهم أي خدمة من الخدمات، وتقوم بتثقيف الوالدين لإطلاعهما على أفضل طريقة لرعاية صحة أطفالهما فضلا عن تأمين نظافتهم وأمنهم.

٥٥ - وعلى الصعيد الإقليمي، قال إن دول الجماعة الكاريبية اعتمدت في عام ١٩٩٧ خطة عمل بشأن الطفولة المبكرة، وتحاول منذ عام ٢٠٠٨، على سبيل الأولية جعل المعايير والأطر القانونية منسجمة. ويتعاون العديد من فرق العمل المعنية بتنمية الطفل وحقوقه وحمايته وصحته وتعليمه من أجل تحقيق هذه الغاية. وتعمل جميع الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية على توفير خدمات نوعية للأطفال على أوسع نطاق ممكن بحلول عام ٢٠١٥، وفقا للأهداف المتفق عليها في الخطة الدولية، وبفضل عمل شركائها في مجال التنمية.

٥٦ - ومضى يقول إنه على الرغم من التقدم المحرز لا يزال يتعين على دول الجماعة الكاريبية التغلب على العقبات التي تعترض اعتماد السياسات المتعلقة بمرحلة الطفولة، وإجراء إصلاحات يستفيد منها الأطفال المحرومون من الرعاية الصحية والحماية، وتعزيز نظم تسجيل المواليد، فضلا عن التشريعات التي تحظر عمل الأطفال واستغلالهم أو الاتجار بهم. وصحيح أن بلدان الجماعة الكاريبية تواجه صعوبات مالية، ويجب عليها أن تسدد الديون، وتتصدى لانعدام الضوابط الاقتصادية ومن بينها الأزمة المالية العالمية، أو الظواهر المناخية (فقد دمّر إعصار إيفان ٣٦ في المائة من رياض الأطفال و ٤٥ في المائة من مدارس الحضانة)، أو الجفاف الذي امتد لفترات مطولة أو الزلازل المدمرة.

٥٧ - غير أنه إذا أريد للأطفال أن يتمتعوا فعلا بحقوقهم، فيتعين على الدول في المنطقة أن تعزز أطرها التوجيهية، ووضع آليات للرصد، وتطوير سياسات الحماية الاجتماعية التي تستهدف الأطفال، وإيجاد بيئة مؤاتية لتنميتهم.

٥٨ - **السيد إيرازوريز** (شيلي): أشار، متحدثا باسم جماعة ريو، إلى التزام بلدان أمريكا اللاتينية القوي بحقوق الطفل ودعا الدول التي لم توقّع وتصدق بعد على اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها أن تفعل ذلك على سبيل الأولوية لضمان تمتع الأطفال الفعال بحقوقهم وحرياتهم الأساسية. وقال إنه يرحب بشكل خاص في هذا الصدد باعتماد الجمعية العامة للقرار ١٤٢/٦٤ بشأن المبادئ التوجيهية المتصلة بتوفير حماية بديلة للأطفال المحرومين من حماية والديهم أو المعرضين للحرمان منها.

٥٩ - وأضاف أن مجموعة ريو التي تُعتبر مع مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والاتحاد الأوروبي الدول الرئيسية التي قدمت مشروع قرار عام عن حقوق الطفل، تأمل أن موضوع هذه السنة سيسمح بالقيام بشكل فعال بمعالجة تعزيز وحماية حقوق الطفل خلال مرحلة الطفولة المبكرة، وهي مرحلة حاسمة في تنمية الطفل المقبلة، الأمر الذي سيحدد اندماجه الكامل في المجتمع.

٦٠ - وفي رأي الجماعة، فإن الوثيقة المعنونة ''عالم صالح للأطفال'' تظل بعد ثماني سنوات من اعتمادها ذات صلة لأن هدفها النهائي، أي احترام حقوق جميع أطفال العالم احتراما كاملا، لم يتحقق بعد.

٦١ - وأضاف أن مجموعة ريو يساورها بالغ القلق إزاء تعرض الأطفال لظواهر مثل الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي، والخطف، والاتجار بالأعضاء، والسياحة الجنسية والمواد الإباحية، والبغاء، والجرائم الإلكترونية التي سببت تفاقم الفقر وانعدام المساواة الاجتماعية والتمييز والهجرة وانعدام الأمن والجريمة المنظمة. وتعيد مجموعة ريو التأكيد على تمسكها بتنفيذ أهداف إعلان وخطة عمل ريو لمنع وقمع الاستغلال الجنسي للأطفال والقضاء عليه. وعلاوة على ذلك، ترى المجموعة في القضاء على العنف ضد الأطفال شرطا لا غنى عنه للنمو الشخصي والاجتماعي للطفل ومشاركته الكاملة في حياة المجتمع. غير أن مجموعة ريو تلاحظ بقلق أن العنف ضد الأطفال مستمر رغم الجهود الرامية إلى القضاء عليه. وترى أنه من الأهمية بمكان حماية الأطفال الذين يمرون بظروف صعبة بصفة خاصة لا سيما الأطفال الذين يسافرون وحدهم، أو الذين يتعارض وضعهم مع القانون، أو الذين يتعرضون لعقوبة الإعدام، أو الذين يمرون بحالة طوارئ إنسانية أو أزمة اقتصادية أو رعاية بديلة أو كانوا ضحايا الاتجار.

٦٢ - وقال إن مجموعة ريو ترحب بالاهتمام المتزايد الذي توليه هيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها لمكافحة العنف ضد الأطفال، وتوصي باعتماد تدابير خاصة من أجل الدفاع عن حقوقهم ومكافحة الإفلات من العقاب نتيجة ارتكاب أعمال العنف هذه، من خلال ضم السلطات العامة والأسرة والمجتمع إلى هذه المهمة. وأخيرا، من خلال التركيز على أهمية التعاون وعلى تعزيز المعايير والصكوك الدولية، تعيد مجموعة ريو التأكيد على رغبتها الشديدة في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق برفاه الأطفال، من أجل توفير عالم صالح لهم.

٦٣ - **السيدة إمفولا** (ناميبيا): قالت، متحدثة باسم الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، إن بلدان الجماعة، رغبة منها في تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل تنفيذا كاملا فضلا عن مبادرة ''عالم صالح للأطفال'' خصصت برامج صحية وتعليمية تستهدف الأطفال في استراتيجياتها المتعلقة بالحد من الفقر وخططها الإنمائية الوطنية. واعتمدت الجماعة سلسلة من النصوص الهامة، مثل إعلان ماسيرو أو إطار العمل الاستراتيجي المتعدد القطاعات، لمكافحة وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الذي يعاني منه معاناة شديدة أطفال المنطقة، ولتأمين الرعاية الصحية المجانية للأطفال. وقد أحرزت بلدان المنطقة تقدما كبيرا في تنفيذ خطة العمل الخمسية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٩ المتعلقة بتنفيذ إطار عمل استراتيجي. ونظرا لأن معظم بلدان الجماعة اعتمدت خططا تستند إلى الهدف رقم ٢ من الأهداف الإنمائية للألفية من أجل تحقيق أهدافها الخاصة في مجال توفير تعليم في متناول الجميع وذي نوعية، سوف تحقق بلدان كثيرة من الجماعة المساواة بين الجنسين في هذا المجال بحلول عام ٢٠١٥.

٦٤ - وأضاف أن وزراء التعليم في بلدان الجماعة الاقتصادية نظموا منتدى لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات،

كما أن الجماعة الاقتصادية أضفت الطابع المؤسسي على المشاورات مع شركائها في المجتمع المدني وفي القطاع الخاص. وإذ يساور الجماعة بالغ القلق لما للتراعات المسلحة من عواقب على حقوق الأطفال واستخدام الأسلحة الخفيفة وذات العيار الصغير، الأمر الذي يسبب ملايين من الضحايا في أفريقيا ومن بينهم عدد كبير من الأطفال، تناشد الدول الأعضاء تعزيز المراقبة الدولية على التجارة غير المشروعة لهذه الأسلحة.

٦٥ - **السيدة ساندرلاند** (كندا): قالت، متحدثة بالنيابة عن كندا وأستراليا ونيوزيلندا، إنها تكرر تأكيد الأمل في أن هدف التصديق العالمي على اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الاختياريين سوف يتم تحقيقه قريبا، ذلك أن تنفيذ هذه النصوص هو إحدى الوسائل الأكثر فعالية في تعزيز وحماية حقوق الطفل. ويجب أن تظل حماية الأطفال الشاملة من العنف، لا سيما في فترات التراع المسلح، تشكل الأولوية بالنسبة للدول التي يجب أن تُعرب عن دعمها لالتزامات باريس ومبادئها. وفي إشارة إلى قرار مجلس الأمن ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، قالت إنها ترى في آلية الرصد والإبلاغ، وخطة العمل التي وضعتها الأطراف في التراعات، أدوات فعالة بصفة خاصة للحد من حالات العنف الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال، وأعربت عن الأمل في أن الآلية سوف تستهدف في المستقبل أنواعا أخرى من الانتهاكات.

٦٦ - **السيد فيني** (سويسرا): قال إنه يشجع البلدان على اعتماد استراتيجيات ملموسة تؤكد التعاون بين مختلف الشركاء الوطنيين والدوليين في مجال مكافحة العنف ضد الأطفال. ويمكن أن تدور هذه الاستراتيجيات حول أربعة محاور: الوقاية والتوعية والحماية ومكافحة العنف والتجاوزات. وفيما يتعلق بمصير الأطفال في التراعات المسلحة، يشدد الوفد السويسري على أهمية تخصيص الموارد اللازمة التي من شأنها أن تسمح لعمليات حفظ السلام وللبعثات السياسية للأمم المتحدة أن تواصل جعل حماية الأطفال إحدى أولويات ولايتها. وتؤكد سويسرا أيضا على ضرورة مكافحة الإفلات من العقاب واتخاذ تدابير هادفة لمحاكمة الذين يرتكبون هذه الانتهاكات الخطيرة وفقا للإرادة التي عبّر عنها مجلس الأمن في قراراته، وتناشد الدول التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل فيما يتعلق بإشراك الأطفال في التراعات المسلحة.

٦٧ - **السيدة دورنيغ** (ليختنشتاين): قالت إنه نظرا لما للسنوات الأولى من حياة الأطفال وازدهارهم حتى يصلوا إلى سن البلوغ من أهمية، فإن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية مرتبط ارتباطا وثيقا باحترام حقوق الطفل. وإن توفير الرعاية الصحية والتعليم النوعي مهما كان ضروريا فإنه لا يكفي ويتعين أن يرى الطفل بنفسه أنه يشارك على نحو فعال في تنميته. واعتمدت ليختنشتاين قانونا في هذا الصدد وعينت أمينا للمظالم مسؤولا عن الإشراف على تطبيق اتفاقية حقوق الطفل. ونظرا لأن العديد من انتهاكات حقوق الإنسان تحدث في فترات التراع المسلح، قالت إنها ترحب بقيام مجلس الأمن في قراره ١٨٨٢ (٢٠٠٩) بتمديد تطبيق آلية الرصد والإبلاغ. غير أنها تأسف لأنه لم يتم منح ستة انتهاكات خطيرة نفس الأهمية، وهذا الاختلاف في التعامل مع الانتهاكات الخطيرة لحقوق الطفل أثناء التراعات لا يتمشى مع الطبيعة العالمية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ومع تكامل هذه الحقوق.

٦٨ - **السيد عبد العزيز** (مصر): دعا إلى التصديق العالمي على اتفاقية حقوق الطفل وعلى بروتوكوليها الاختياريين وإلى سحب جميع التحفظات على هذه الصكوك. ومن أجل تعزيز حقوق الطفل، اتخذت الحكومة المصرية عددا من المبادرات ومن بينها: العقد الثاني لحماية الطفل المصري ورفاهه (٢٠٠٠-٢٠١٠) مما سمح بالقضاء على شلل الأطفال منذ شباط/فبراير ٢٠٠٦، ومبادرة تعليم الفتيات،

والحملة الوطنية لمكافحة ختان الإناث، وإدماج المسائل التي تهم الأطفال في الميزانيات، وإنشاء فريق خاص لمكافحة الاتجار بالأطفال الذي أسس على نحو خاص مركزا لإعادة التأهيل، وإقامة خط هاتفي ساخن وتنظيم أعمال لأغراض التوعية. وأخيرا، فإن مصر بوصفها دولة موقعة على اتفاقية حقوق الأشخاص المعوقين، تحرص على حماية حقوق الأطفال المعوقين.

٦٩ - **السيد العقيل** (الأردن): قال، مرحبا بما جاء في تقرير اللجنة A/65/206 (الفقرة ٣١) على ذكر البرامج الأردنية التي تستهدف الوالدية، بالإضافة إلى خطة العمل الوطنية الأردنية الثانية في مرحلة الطفولة المبكرة (المرجع نفسه، الفقرة ٤٩)، إن الأردن اعتمد العديد من القوانين حرصا منه على مصلحة الطفل العليا، واعتمد بصفة خاصة قانونا جديدا لعام ٢٠١٠ يتعلق بالأحوال الشخصية الذي رفع سن الأمومة إلى ١٥ سنة؛ كما اعتمد قانونا لمكافحة الجريمة الإلكترونية والاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية؛ فضلا عن قانون عقوبات معدل لعام ٢٠١٠؛ بالإضافة إلى قانون عام ٢٠٠٩ يحظر الاتجار بالأشخاص؛ وقانون عام ٢٠٠٨ المتعلق بحماية الطفل من العنف المترلي.

٧٠ - وأضاف أن الأردن من ناحية أخرى وضع النص النهائي لمشروع قانون يتناول حصرا شؤون الطفل، ويعالج جميع المسائل المتعلقة بالطفولة. ووضع الأردن أيضا خطة وطنية (٢٠٠٤-٢٠١٣) تستهدف الطفل، كما وضع نصوصا لمنع عمل الأطفال (٢٠٠٦)، وخصص ميزانيات خاصة للطفولة (٢٠٠٩)، واعتمد بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للطفولة خطة استراتيجية لحماية الأسرة من العنف (٢٠٠٥-٢٠٠٩)، فضلا عن العديد من المبادرات التي أطلقتها جلالة الملكة رانيا لصالح الأطفال لا سيما بفضل شراكة مع القطاعين العام والخاص ومبادرة ''مدرستي'' في عام ٢٠٠٨ التي ترمي إلى خلق بيئة تعليمية مؤاتية، تستفيد منها ٠٠٠ ١١٥ أسرة و ٢٠٠ مدرسة.

٧١ - وعلى الصعيد الدولي، سيقدم الأردن قبل نهاية السنة تقريريه الأوليين عن تطبيق أحكام البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وعقد الأردن مؤتمرا دوليا من أجل إقامة شبكة نسائية للأطفال في عام ٢٠٠٦، ومنتدى عربي معني بالأطفال الشباب في عام ٢٠٠٩، ورحب في نفس السنة بالمؤتمر العربي الثاني لحماية الأطفال من العنف المترلي.

٧٢ - وأخيرا، قال إن الأردن مصمم على حماية حقوق الطفل، اقتناعا منه بأن التعليم الجيد في بيئة آمنة هو أفضل وسيلة لإيجاد جيل مطلوب منه أن يلعب دورا في المجتمع وأن يساهم في تنمية البلد.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٦.